

Distr.: General  
4 October 2019  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والأربعون

٢٧-٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البند ٣ من جدول الأعمال

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

٧/٤٢ - البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان: اعتماد خطة عمل المرحلة الرابعة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يؤكد من جديد أن على الدول واجب ضمان أن يهدف التثقيف إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفقاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ووفق ما ينص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وما تنص عليه الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١١٣/٥٩ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي أعلنت فيه الجمعية العامة عن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإلى قرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦، الذي قررت فيه أموراً منها أن يعمل مجلس حقوق الإنسان على النهوض بالتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يؤكد من جديد إعلان الأمم المتحدة للتثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان، الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ١٣٧/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

وإذ يشير إلى قراراته بشأن البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يشير أيضاً إلى أن البرنامج العالمي مبادرة مستمرة نُظمت وفقاً لسلسلة من المراحل المتعاقبة للمضي في تنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في جميع القطاعات، وأنه ينبغي للدول أن تواصل تنفيذ المراحل السابقة مع اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ المرحلة الحالية،

وإذ يُقر بأن البرنامج العالمي ركز، في مرحلته الأولى، على إدماج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في نظامي التعليم الابتدائي والثانوي، وركز، في مرحلته الثانية، على إدماج التثقيف في



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-17053(A)



\* 1 9 1 7 0 5 3 \*

مجال حقوق الإنسان في نظام التعليم العالمي وفي التدريب على حقوق الإنسان المقدم إلى المعلمين والمربين والموظفين المدنيين وموظفي إنفاذ القانون والموظفين العسكريين، وركز، في مرحلته الثالثة، على المضي في تنفيذ المرحلتين الأولى والثانية وعلى تعزيز تدريب الإعلاميين والصحفيين في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٣/٣٩ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، الذي قرر فيه المجلس أن يجعل من فئة الشباب محور تركيز المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي، وأن يوائم المرحلة الرابعة مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وبخاصة الغاية ٤-٧ من أهداف التنمية المستدامة، وطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تُعد خطة عمل بشأن المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي،

وإذ يشير إلى استراتيجية الأمم المتحدة للشباب التي أطلقها الأمين العام في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، والتي تلزم الأمم المتحدة بزيادة الجهود التي تبذلها لحماية حقوق الشباب وتعزيزها وبدعم إشراكهم في الحياة المدنية والسياسية، بسبل منها التثقيف في مجال حقوق الإنسان،

١- يحيط علماً مع التقدير بمشروع خطة عمل المرحلة الرابعة (٢٠٢٠-٢٠٢٤) للبرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ويرحب بالجهود التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في إعداد مشروع خطة العمل المذكورة، بالتشاور مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية المعنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني والشباب؛

٢- يعتمد خطة عمل المرحلة الرابعة (٢٠٢٠-٢٠٢٤) من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان؛

٣- يهيب بجميع الدول وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة أن تتخذ مبادرات وفقاً للبرنامج العالمي، وأن تنفذ، على وجه الخصوص، وفي حدود قدراتها، خطة عمل للمرحلة الرابعة، ويشجع الدول على تقديم تقاريرها المرحلية لمنتصف المدة وتقارير التقييم الوطنية النهائية بشأن تنفيذ المرحلة الرابعة إلى المفوضية السامية، على النحو المحدد في خطة العمل؛

٤- يشجع الدول والجهات المعنية صاحبة المصلحة على أن تسعى، خلال المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي، إلى تعزيز الجهود الرامية إلى المضي قدماً في تنفيذ المراحل الثلاث السابقة أيضاً، بسبل منها الاضطلاع بأنشطتها الخاصة من أجل دعم جميع المراحل الأربع؛

٥- يطلب إلى المفوضية السامية أن تعمل، بالتعاون وثيق مع وكالات الأمم المتحدة المعنية، بما فيها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومكتب الأمين العام المعني بالشباب، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، على تعزيز التنفيذ الوطني لخطة العمل، وتقديم المساعدة التقنية عند الطلب، وتنسيق الجهود الدولية ذات الصلة؛

٦- يناشد أجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المعنية وسائر المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية والإقليمية أن تعتمد، كل حسب ولايتها، إلى تعزيز تنفيذ خطة العمل على الصعيد الوطني وتقديم المساعدة التقنية في هذا الشأن، عند طلبها؛

- ٧- يشجع جميع مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية على المساعدة في تنفيذ البرامج المتعلقة بالثقيف في مجال حقوق الإنسان، بما يتماشى مع خطة العمل؛
- ٨- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومكتب مبعوث الأمين العام المعني بالشباب، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة نشر خطة العمل على نطاق واسع بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني؛
- ٩- يَدَّكِّرُ الدول بالحاجة إلى إعداد تقاريرها التقييمية الوطنية عن المرحلة الثالثة من البرنامج العالمي وتقديمها إلى المفوضية السامية بحلول نيسان/أبريل ٢٠٢٠؛
- ١٠- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم تقريراً نهائياً عن تنفيذ المرحلة الثالثة من البرنامج العالمي، استناداً إلى تقارير التقييم الوطنية، إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والأربعين؛
- ١١- يقرر أن يتابع تنفيذ البرنامج العالمي في عام ٢٠٢٢، ويطلب إلى المفوضية السامية أن تعد، في حدود الموارد المتاحة، التقرير المرحلي لمنتصف المدة عن تنفيذ المرحلة الرابعة من البرنامج العالمي وأن تقدم هذا التقرير إلى المجلس في دورته الحادية والخمسين؛
- ١٢- يقرر أيضاً أن يعقد، في دورته الثامنة والأربعين، حلقة نقاش رفيعة المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإعلان الأمم المتحدة للثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان، بشأن موضوع "الذكرى السنوية العاشرة لإعلان الأمم المتحدة للثقيف والتدريب في ميدان حقوق الإنسان: الممارسات الجيدة والتحديات وسبل المضي قدماً"، ويقرر كذلك إتاحة هذه المناقشة بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة، ويطلب إلى المفوضية السامية أن تعد تقريراً موجزاً عن النقاش، وأن تقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان بحلول دورته التاسعة والأربعين.

الجلسة ٣٩

٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

[اعتمد دون تصويت.]